

660

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول الخصم من المورد

المرجع : مکتوبك بتاريخ 16 مارس 2015

لقد بينت بمکتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه أن وكالة
مع وكالة الأنباء الأجنبية غير المقيمة و غير المستقرة بتونس عقد اشتراك في
استقبال الأخبار و طلبت تبعا لذلك مدك بالتوضيحات حول النظام الجبائي المطبق على
المبالغ مقابل تبادل خدمات توفير الأخبار بين وكالة
ووكالة أبرمت

جوابا يشرفني إعلامك بما يلي:

I. في مادة الضريبة على الشركات

لا تخضع المبالغ التي تدفعها وكالة
مقابل خدمات توفير الأخبار العالمية وحق بثها بتونس المنصوص عليها بالفصلين
1 و 2 من العقد المبرم بين الطرفين في صورة إلقاء وكالة
جبائية مسلمة من السلطات الجبائية المختصة بالمملكة المتحدة "بريطانيا" و في خلاف
ذلك يستوجب الخصم من المورد بنسبة 15% لفائدة وكالة

كما لا تخضع المبالغ التي تدفعها وكالة
مقابل الأخبار الوطنية باللغة الفرنسية المنصوص عليها بالفصل 4 من العقد
المبرم بين الطرفين في صورة إلقاء وكالة
مسلمة من السلطات الجبائية المختصة بالبلاد التونسية بشهادة إقامة جبائية

II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

1. بالنسبة إلى الخدمات التي تسديها وكالة

تخضع خدمات توفير الأخبار العالمية وحق بثها بتونس التي تسديها وكالة
لفائدة وكالة
والممنصوص عليها بالفصلين 1 و 2 من
العقد المبرم بين الطرفين للأداء على القيمة المضافة باعتبارها خدمات مستعملة بالبلاد
التونسية وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 3 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويوظف الأداء المذكور بنسبة 18% على أساس قاعدة تتكوّن من سعر الخدمة مع احتساب جميع المصاريف والأداءات والمعاليم باستثناء الأداء على القيمة المضافة وذلك طبقاً لأحكام الفصلين 6 و7 من نفس المجلة.

ويجدر التذكير أنّ وكالة تونس إفريقيا للأنباء مطالبة بالقيام بالخصم من المورد بنسبة 100% بعنوان الأداء على القيمة المضافة المستوجب على المبالغ المدفوعة في هذا الإطار وذلك طبقاً لأحكام الفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

2. بالنسبة إلى الخدمات التي تسديها وكالة

تخضع خدمات توفير الأخبار الوطنية باللغة الفرنسية التي تسديها وكالة لفائدة وكالة المنصوص عليها بالفصل 4 من العقد المبرم في الغرض للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18% وذلك في صورة استعمالها أو إستغلالها بالبلاد التونسية وذلك طبقاً لأحكام الفصول 1 و3 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة. وفي خلاف ذلك فإنّها لا تخضع للأداء المذكور.

و تقبلي سيدتي فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير المالية

و بتفويض منه



والتشريع الجبائي

الإمضاء : هيبية جراه اللواتي